

عمدة القاري

الزمخشري لما فيها من العدلين عدلها عن صيغتها وعدلها عن تكررها قوله ولا تجاوز العرب رباع إشارة إلى أن هذا اختياره وفيه خلاف لأنه ابن الحاجب هل يقال خماس ومخمس إلى عشر ومعشر قال فيه خلاف والأصح أنه لم يثبت وذكر الطبري أن العشرة يقال فيها إشار ولم يسمع في غير بيت للكُميت وهو قوله .

فلم يستر بثوبك حتى رميت فوق الرجال خصالا عشرا .

يريد عشرا وذكر النحاة أن خلفا الأحمر أنشد أبياتا غريبة فيها من خماس إلى عشر .

. - 1

(باب إن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى (النساء 3)) .

أي هذا باب فيه قوله تعالى وإن خفتم الآية ولم تثبت هذه الترجمة إلا في رواية أبي ذر قوله (إن خفتم) أي فزعتهم وفرقتهم وهو ضد الأمن ثم قد يكون المخوف منه معلوم الوقوع وقد يكون مظنونا فلذلك اختلف العلماء في تفسير هذا الخوف هل هو بمعنى العلم أو بمعنى الظن قوله (أن لا تقسطوا) أي أن لا تعدلوا يقال قسط إذا جار وأقسط إذا عدل وقيل الهمزة فيه للسلب أي أزال القسط ورجحه ابن التين لقوله تعالى ذلكم أقسط عند الله (البقرة 282) لأن أفعل في أبنية المبالغة لا يكون في المشهور إلا من الثلاثي وقيل قسط من الأضداد وحاصل معنى الآية إذا كانت تحت حجر أحدكم يتيمة وخاف أن لا يعطيها مهر مثلها فليعدل إلى ما سواها من النساء فإنهن كثير ولم يضيق الله عليه .

4573 - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج قال أخبرني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة Bها أن رجلا كانت له يتيمة فنكحها وكان لها عذق وكان يمسكها عليه ولم يكن لها من نفسه شيء فنزلت فيه وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى أحسبه قال كانت شريكته في ذلك العذق وفي ماله .

مطابقته للترجمة طاهرة وهشام هو ابن يوسف الصنعاني يروي عن عبد الملك عبد العزيز بن جريج عن هشام بن عروة يروي عن أبيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة الصديقية . ومن لطائف هذا الإسناد أن ابن جريج وقع بين هشامين والحديث من أفراده .

قوله أن رجلا كانت له يتيمة أي كانت عنده واللام تأتي بمعنى عند كقولهم كتبته لخمس خلون ثم إن رواية هشام عن أبيه عن عائشة هنا توهم أن هذه الآية نزلت في شخص معين والمعروف عن هشام الرواية من غير تعيين كما رواه الإسماعيلي من طريق حجاج عن ابن جريج أخبرني هشام عن عروة عن عائشة قالت (وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى) نزلت في الرجل يكون عنده

اليتيمة وهي ذات مال فلعله ينكحها على مالها وهو لا يعجبه شيء من أمورها ثم يضربها ويسئ صحتها فوعظ في ذلك وروى الطبري من حديث عكرمة كان الرجل من قريش تكون عنده النسوة ويكون عنده الأيتام فيذهب ماله فيميل على مال الأيتام فنزلت وإن خفتم أن لا تقسطوا اليتامى وروى من حديث ابن عباس قال كان الرجل يتزوج بمال اليتيم ما شاء فنهى $\square$ D عن ذلك وعن سعيد بن جبير قال كان الناس على جاهليتهم إلا أن يؤمروا بشيء وينهوا عنه قال فذكروا اليتامى فنزلت هذه الآية قال فكما خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فكذلك خافوا أن لا تقسطوا في النساء قوله عذق بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة وفي آخره قاف وهي النخلة وبكسر العين الكباسة والقنو وهو من النخل كالعنقود من العنب قوله وكان يمسكها عليه أي وكان الرجل يمسك تلك اليتيمة عليه أي على العذق أي لأجله وكلمة على تأتي للتعليل كما في قوله ولتكبروا $\square$ على ما هداكم أي لأجل هدايته إياكم قوله أحسبه قال أي قال هشام قال بعضهم هو شك من هشام بن يوسف قلت يحتمل أن يكون الشك من هشام بن عروة أي أظن عروة أنه قال قوله كانت شريكته أي كانت تلك اليتيمة شريكة الرجل .

4573 - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج قال أخبرني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة Bها أن رجلا كانت له يتيمة فنكحها وكان لها عذق وكان يمسكها عليه ولم يكن لها من نفسه شيء فنزلت فيه وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى أحسبه قال كانت شريكته في ذلك العذق وفي ماله .

مطابقته للترجمة طاهرة وهشام هو ابن يوسف الصنعاني يروي عن عبد الملك عبد العزيز بن جريج عن هشام بن عروة يروي عن أبيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة الصديقية . ومن لطائف هذا الإسناد أن ابن جريج وقع بين هشامين والحديث من أفراده .

قوله أن رجلا كانت له يتيمة أي كانت عنده واللام تأتي بمعنى عند كقولهم كتبته لخمس خلون ثم إن رواية هشام عن أبيه عن عائشة هنا توهم أن هذه الآية نزلت في شخص معين والمعروف عن هشام الرواية من غير تعيين كما رواه الإسماعيلي من طريق حجاج عن ابن جريج أخبرني هشام عن عروة عن عائشة قالت (وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى) نزلت في الرجل يكون عنده

اليتيمة وهي ذات مال فلعله ينكحها على مالها وهو لا يعجبه شيء من أمورها ثم يضربها ويسئ صحتها فوعظ في ذلك وروى الطبري من حديث عكرمة كان الرجل من قريش تكون عنده النسوة ويكون عنده الأيتام فيذهب ماله فيميل على مال الأيتام فنزلت وإن خفتم أن لا تقسطوا اليتامى وروى من حديث ابن عباس قال كان الرجل يتزوج بمال اليتيم ما شاء فنهى $\square$ D عن ذلك وعن سعيد بن جبير قال كان الناس على جاهليتهم إلا أن يؤمروا بشيء وينهوا عنه قال فذكروا اليتامى فنزلت هذه الآية قال فكما خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فكذلك خافوا أن لا تقسطوا في النساء قوله عذق بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة وفي آخره قاف وهي

النخلة وبكسر العين الكباسة والقنو وهو من النخل كالعنقود من العنب قوله وكان يمسكها عليه أي وكان الرجل يمسك تلك اليتيمة عليه أي على العذق أي لأجله وكلمة على تأتي للتعليل كما في قوله ولتكبروا الله على ما هداكم أي لأجل هدايته إياكم قوله احسبه قال أي قال هشام قال بعضهم هو شك من هشام بن يوسف قلت يحتمل أن يكون الشك من هشام بن عروة أي أظن عروة أنه قال قوله كانت شريكته أي كانت تلك اليتيمة شريكة الرجل .

4574 - حدثنا (عبد العزيز بن عبد الله) حدثنا (إبراهيم بن سعد) عن (صالح بن كيسان) عن (ابن شهاب) قال أخبرني (عروة بن الزبير) أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى وإن خفتن أن لا تقسطوا